

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن تخصيص بعض

المساحات من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة لمشروعات

التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٩ بشأن تخصيص قطعتى أرض

بناحية أسوان لصالح محافظة أسوان لتوزيعها على بعض المتضررين ممن لم يتم

تعويضهم فى الفترة السابقة على إنشاء السد العالى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٧١ لسنة ٢٠١٩ ؛
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة ٤٨ , ٢٧٢٤ فدان تقريباً تعادل ١١٤٤٥٠٩٨ م^٢
من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية خور قندي - محافظة أسوان، وفقاً
للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة أسوان، لاستخدامها فى الأنشطة
التنموية المختلفة وفقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى هذا الشأن ، وذلك نقلاً من
الأراضى ولاية الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

تحتفظ القوات المسلحة بملكياتها داخل المساحات موضوع هذا القرار كمناطق
استراتيجية ذات أهمية عسكرية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .
صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ رمضان سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

(٥)

